

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة المالية

المديرية العامة للميزانية
لمدير العام

17/05/2023

المواليا

الجزائر، 17 أيار 2023

00006025

السيد

المدير الجهوي للميزانية بسطيف

الموضوع: ف/ي توضيح قانوني.

المرجع: ارسالك رقم 1895/م ج م س / 2023 المؤرخ في 30 أوت 2023.

بموجب الارسال المشار اليه في المرجع أعلاه، تفضلتم بطلب إناذتكم بالتوضيحات اللازمة بخصوص إمكانية إدراج الإيرادات الخاصة بالمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري ضمن إيرادات الميزانية علما أنه لم يتم الإشارة إليها ضمن مقررات تبليغ الإعانة.

ردا على ذلك، يشرفني أن أطلبكم أنه وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 21-62 المؤرخ في 08 فيفري 2021 الذي يحدد إجراءات التسيير الميزانياتي والهامسي الملائمة لميزانيات المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والبيئات والمؤسسات العمومية الأخرى المستفيدة من تخصيصات ميزانية الدولة لاسيما المادة 9 منه، تتضمن المدونة حسب طبيعة إيرادات المؤسسة، إضافة الى الإعانات المنوطة من طرف الدولة الموجهة لتغطية كل أو جزء من تكاليف الإستغلال الناتجة عن تنفيذ السياسات العمومية المسندة من الدولة، الإيرادات الخاصة للمؤسسة وكذا الإيرادات الأخرى.

كذلك نص أحكام المنشور رقم 8158 المؤرخ في 2 نونبر 2022 الذي يحدد الجوانب الميزانية المتعلقة بميزانيات المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والمؤسسات العمومية المانحة على أنه يجب على المؤسسة العمومية ميزنة جميع اعتياداتها مما كان مصدرها استنادا الى قواعد استهلاكها.

تقبلا، السيد المدير الجهوي، كالة عبارات التقدير والاحترام

المدير العام للميزانية
بالتبليغ
الصحف المحاسبية

